

الإجابة النموذجية لامتحان مادة المنازعات الإدارية/المسؤولية الإدارية  
السنة الثانية ماستر دولة ومؤسسات "20%" / يوم 21 ماي 2024

**الجواب الأول:**

1. خطأ/0.5 تقوم المنازعات الإدارية بسبب القرارات الإدارية، وبسبب العقود الإدارية أو الأعمال المادية للإدارة. 1.5
2. خطأ/0.5 صنف الفقيهان أوبي ودراغو المنازعات الإدارية على أساس موضوع الدعوى وسلطات القاضي، وقسمها لقسمين: دعوى الحقوق ودعوى المشروعية. 1.5
3. خطأ/0.5 يختص القضاء الإداري في فرنسا برقابة ضيقة وموضوعية على مشروعية القرارات الإدارية، ويختص بالحكم بإلغاء غير المشروع من القرارات الإدارية. 1.5
4. صحيح/0.5 يمكن للقاضي الإداري فحص مدى مشروعية القرار الإداري، عند نظره الدعوى المطالبة بالتعويض، لأن القرارات الإدارية متى كانت مشوبة بعيوب موضوعية (عيوب المشروعية الداخلية: عيب السبب، عيب المحل، عيب الغاية) أمكن للقاضي اعتبار هذه العيوب مشكلة لعنصر الخطأ الذي تقوم على أساسه مسؤولية الإدارة الموجبة للتعويض. 1.5
5. خطأ/0.5 السحب إجراء إداري يسري بأثر رجعي فهو اجتناث للقرار الإداري من جذوره، فيما يعتبر الإلغاء إجراء قضائي يسري بأثر فوري وعلى المستقبل (لا يسري بأثر رجعي). 1.5
6. خطأ/0.5 سلطات القاضي الإداري في دعوى الإلغاء محصورة في إمكانية إلغاء القرارات الإدارية غير المشروعة فقط، بينما تمتد سلطات القاضي الإداري لإمكانية تعديل القرارات الإدارية في دعوى القضاء الكامل مثل الدعوى الانتخابية أو الدعوى الضريبية. 1.5

**الجواب الثاني:**

هناك محاولات فقهية عديدة لاعتماد آلية قانونية استباقية - معيار صادق جامع ومانع- للتمييز بين منازعات الإدارة العادية الخاضعة لرقابة القضاء العادي، والمنازعات الإدارية الخاضعة لرقابة القاضي الإداري. هذه المعايير هي أفكار ونظريات اقترحها الفقه لتجاوز معضلة التفرقة بين منازعات الإدارة العادية ومنازعاتها الإدارية، ويمكننا تلخيص أهم هذه الأفكار في القائمة التالية:

1. النظرية العضوية المعيار العضوي. 2. نظريه الدولة المدينة. 3. نظريه الغاية أو الهدف المطورة لاحقا لمعيار المصلحة العامة. 4. نظريه التمييز بين أعمال السلطة العامة وأعمال التسيير العادية. 5. نظريه التمييز بين أساليب الإدارة العامة وأساليب الإدارة الخاصة. 6. نظريه المرفق العام. 7. نظرية السلطة العامة. 1
- يمكننا اختصار هذه المعايير في ثلاثة أقسام: النظرية العضوية المركزة على الجهة مصدرة النشاط الإداري، النظرية الموضوعية (المادية) المهتمة بطبيعة النشاط ووسائله، النظرية الشكلية البحتة على أساس مأل النزاع أمام القضاء وكخلاصة للأفكار والنظريات السابقة برزت فكرة الجمع بين الأهداف والوسائل أو **الاعتماد على المعيار المركب** كفكرة صلبة لاقت نجاحا كبيرا في تحديد نطاق المنازعات الإدارية. 1
- بالنسبة للقضاء الإداري الجزائري: استأثر المشرع الجزائري بمسألة توزيع الاختصاص بين القضاء العادي والقضاء الإداري، كابحا الاجتهاد القضائي، وهو ما أكدته القاعدة العامة التي حملتها المادة 800 ق إ م. 1
- مع وجود استثناءات عديدة أهمها:

- الاستثناءات الواردة في النص العام (ق إ م إ): م:802 منازعات الطرق، دعوى التعويض عن الحوادث الناجمة عن مركبات تابعة للدولة. 0.5 م 517 ق إ م إ منازعات مفايضة عقارات تابعة للأموال الخاصة للدولة مع عقارات تابعة للخواص. 0.5
- الاستثناءات الواردة في قوانين خاصة: المنازعات الجمركية م 273 قانون الجمارك، منازعات بيع الأملاك الخاصة للدولة القانون 01-81، منازعات التعويض للمحكوم لهم بالتعويض بعد إلتماس إعادة النظر م 531 ق إ جزائية... 0.5
- الاعتماد استثنائيا على المعيار المادي: م 55-56 من القانون 01-88 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية. 0.5

**الجواب الثالث:**

1. حاول الفقه اعتماد معايير للتمييز بين الأخطاء الشخصية والأخطاء المرفقية، أهمها: معيار الأهواء الشخصية للافربير، معيار الغاية أو الهدف لوجي، معيار الخطأ المنفصل عن الوظيفة لهوريو، معيار الخطأ الجسيم لجيزي. 0.5
  2. الخطأ الشخصي موجب للتعويض من الذمة المالية للموظف، الخطأ المرفقي موجب للتعويض من الذمة المالية للإدارة. 0.5
  3. بالنظر للصعوبة العملية للتفرقة بين الأخطاء الشخصية والأخطاء المرفقية، ابتكر القضاء الإداري في فرنسا حولا لتفادي حالة صعوبة التعويض بسبب الحالة المالية للموظف (عسر الموظف)، حيث تطبق في حالة الخطأ الشخصي قاعدتين:
- قاعدة الجمع بين الأخطاء:** قد يتزامن خطأ الموظف مع خطأ الإدارة أيضا التي لم تقم بواجباتها بالرقابة والإشراف والتوجيه لعمل الموظف، بما يمنع الضرر الواقع على الغير، فيمكن هنا إضافة خطأ الإدارة (الخطأ المرفقي) لخطأ الموظف (الخطأ الشخصي)، ويتحمل كلاهما جزء من التعويض. 0.5
- قاعدة الجمع بين المسؤوليات:** متى كانت وسائل الإدارة الموضوعية تحت تصرف الموظف هي وسيلة إلحاق الضرر بالآخرين، تقوم مسؤولية الإدارة عن التعويض لأنها وفرت وسيلة وقوع الضرر، ويتحمل كل طرف نسبة من التعويض بنفس نسبة المساهمة في الضرر. 0.5
- أهم الآثار القانونية لقاعدتي جمع الأخطاء وجمع المسؤوليات: **حق اختيار الضحية:** رفع دعوى ضد الموظف أمام القضاء العادي، أو دعوى إدارية أمام القضاء الإداري. 0.5 **عدم الجمع بين التعويضات:** لا يمكن القبول بازواجية في التعويض الأول من الذمة المالية للموظف والثاني من الإدارة. 0.5
- رفع دعوى الرجوع:** رجوع الموظف على الإدارة، رجوع الإدارة على الموظف، رجوع الإدارة على الغير. 0.5
3. نعم أوجد القضاء الإداري أسسا لقيام مسؤولية الإدارة بدون خطأ 0.5، على أساس المخاطر 0.5 وعلى أساس انقطاع مبدأ المساواة أمام الأعباء العامة. 0.5